

Distr.
GENERAL

A/51/480
11 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ١١٠ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - رحبت الجمعية العامة، في قرارها ١٨٩/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، بمواصلة مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة مد يد التعاون والمساعدة في زيادة تعزيز الترتيبات الإقليمية القائمة والآلية الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، بغية تبادل المعلومات والخبرات في ميدان حقوق الإنسان.

٢ - وفي ذلك القرار نفسه، أكدت الجمعية العامة أهمية برامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان، وجددت نداءها إلى جميع الحكومات أن تنظر في الاستفادة من الإمكانيات التي تتيحها الأمم المتحدة في إطار هذا البرنامج. وطلبت الجمعية العامة إلى لجنة حقوق الإنسان أن تستمر في إيلاء اهتمام خاص لأنسب السبل لتقديم المساعدة إلى بلدان المناطق المختلفة في إطار برنامج الخدمات الاستشارية.

٣ - وركز مفهوم الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان على أهمية المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية مؤكدا أنها من الشركاء الحميمين لبرنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ونبه إلى أن التعاون مع هذه المنظمات أمر بالغ الأهمية في تخطيط وتنفيذ أنشطة حقوق الإنسان التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مختلف المناطق.

٤ - ودعت الجمعية العامة الدول في المناطق التي لا توجد فيها بعد ترتيبات إقليمية في مجال حقوق الإنسان إلى أن تنظر في عقد اتفاقيات بغية إنشاء آليات إقليمية مناسبة، كل داخل منطقتها، لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

* 9627319 *

٥ - وطلب إلى الأمين العام أن يواصل، على النحو المتواخى في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧، تعزيز عمليات التبادل بين الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين تقريراً عن حالة الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وأن يضمنه نتائج التدابير المتخذة عملاً بالقرار ١٨٩/٤٩. وقد أعد هذا التقرير تلبية لهذا الطلب.

ثانياً - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية

ألف - التعاون مع مجلس أوروبا

٦ - شارك مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان/مركز حقوق الإنسان في حلقة دراسية للخبراء بشأن حقوق الإنسان والشرطة، عقدت تحت رعاية مجلس أوروبا، في القصر الأوروبي في ستراسبورغ بفرنسا في الفترة من ٦ إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

٧ - وتشكل برامج التوعية والتحقيق في مجال حقوق الإنسان، التي أعدها وينفذها مجلس أوروبا، مساهمة قيمة في عقد الأمم المتحدة للتحقيق في مجال حقوق الإنسان.

٨ - ويواصل مجلس أوروبا وبرنامج الأمم المتحدة للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان تبادل المعلومات على أساس منتظم بشأن البرامج والأنشطة المضطلع بها في وسط وشرق أوروبا.

٩ - واتفق مفوض الأمم المتحدة السامي/مركز حقوق الإنسان ومجلس أوروبا، وفقاً لتوصيات هيئات الأمم المتحدة المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، على أن تصبح الاجتهادات الفقهية للمجلس متاحة بصفة منتظمة للمركز. كما أعرب المجلس عن عزمه على إتاحة اجتهاداته الفقهية على شبكة "الإنترنت" وأقراص الليزر الحاسوبية (CD-ROM). أما المركز، فإنه يعتزم جعل قاعدة البيانات التي تم إعدادها لهيئات رصد المعاهدات متاحة بنصها الكامل للجمهور، وذلك في سياق الجهد الذي يبذلها لإقامة موقع له على شبكة "الإنترنت".

١٠ - وتقوم هيئات الأمم المتحدة المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان بالتعاون أيضاً مع المؤسسات الإقليمية في إنجاز مهامها المتعلقة برصد تنفيذ الدول الأطراف للصكوك ذات الصلة. وبإضافة إلى ذلك، تتلقى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المعلومات بصفة مستمرة من مجلس أوروبا،

وتُؤخذ هذه المعلومات في الاعتبار لدى إجراء تحليلات لحالات حقوق الإنسان في الدول الأطراف التي يحيى موعد النظر في تقاريرها. وتتلقي اللجنة المعنية بالتعذيب تقارير بصفة منتظمة من اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب التابعة لمجلس أوروبا، بشأن ما يتم من زيارات للدول الأطراف في الاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة الإنسانية أو المهينة.

باء - التعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

١١ - في الفترة من ١ إلى ٤ تموز/يوليه ١٩٩٦، نظم مفهوم الأمم المتحدة السامي/مركز حقوق الإنسان، بالتعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا، حلقة تدريبية بشأن رصد حقوق الإنسان، وذلك للمراقبين العاملين في بعثة مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا إلى البوسنة والهرسك. وحضر تلك الحلقة، التي عقدت في نيوم بالبوسنة والهرسك حوالي ٣٢ مشاركاً وأسهم في تسييرها ١٢ من الخبراء.

١٢ - وقد نظمت الحلقة وفقاً لاتفاق تم بين المفهوم السامي ومؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، يوفر المفهوم السامي بمقتضاه لمراقبين المنظمة التدريب على رصد حقوق الإنسان في منطقة البعثة، وذلك من حيث مضمون الرصد ومنهجيته أيضاً. وهذه الحلقة هي العنصر الثاني من برنامج مؤلف من جزأين، كان أولهما إفادات توجيهية قدمها للمراقبين قبل نشرهم فريق تابع للمفهوم السامي، وذلك في فيينا في الفترة من ١٣ إلى ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٦.

١٣ - وبدأ المفهوم السامي/مركز حقوق الإنسان على إجراء مشاورات بصفة منتظمة مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بقصد تبادل المعلومات ووضع وتنفيذ مشاريع للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، شملت بلداناً في وسط وشرق أوروبا.

جيم - التعاون مع اللجنة الأوروبية

١٤ - يتعاون مفهوم الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان مع اللجنة الأوروبية في سياق البرامج المتعلقة برواندا وبوروندي وكولومبيا. وقد وفرت اللجنة الأوروبية ٣١ من الأفراد المؤهلين تأهيلاً رفيعاً والمجهزين تجهيزاً تاماً، يعملون حالياً بوصفهم جزءاً أساسياً من عملية الأمم المتحدة الميدانية لحقوق الإنسان في رواندا. ووافقت اللجنة الأوروبية أيضاً على أن توفر دعماً مالياً للمفهوم السامي فيما يضطلع به من مبادرات وقائية لحماية حقوق الإنسان في بوروندي. وفي هذا الإطار، زودت البعثة في بوروندي بخمسة من موظفي حقوق الإنسان. وينظر حالياً في نشر عدد آخر من موظفي حقوق الإنسان يصل إلى ٣٥ موظفاً. وأعلنت اللجنة الأوروبية استعدادها لتقديم الدعم المالي المتعلق بالموظفين الخمسة الذين سيزود بهم المكتب الدائم الذي سينشئه المفهوم السامي في كولومبيا وفتا للبيان المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦ الصادر عن رئيس لجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في كولومبيا.

دال - التعاون مع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

١٥ - خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، واصل المفوض السامي/مركز حقوق الإنسان تقديم الدعم المالي للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في إطار صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان. واستعمل جزء من تلك الأموال في دعم الحلقة الدراسية الإقليمية المعنية بحقوق المرأة والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المعقدة في توغو في آذار/مارس ١٩٩٥.

١٦ - وبالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية واللجنة الاقتصادية لافريقيا، نظم مفوض الأمم المتحدة السامي/مركز حقوق الإنسان اجتماعاً للخبراء الحكوميين الرفيعي المستوى في منطقة أفريقيا، في أديس أبابا في الفترة من ١٤ إلى ١٧ أيار/مايو ١٩٩٦، وذلك بشأن النظام الدولي لمعاهدات حقوق الإنسان. وضم الاجتماع خبراء حكوميين على مستوى رفيع من الدول التي لم تكن قد قدمت صكوكاً للتصديق على عدد من الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، ولا صكوكاً للانضمام إليها أو الخلافة فيها. ودعى المشتركون في الاجتماع إلى المناقشة والتفكير بشأن النظام الدولي لمعاهدات حقوق الإنسان بجميع جوانبه، بما في ذلك التزامات الدول الأطراف بشأن تقديم التقارير وتنفيذ تلك الصكوك، واستعمال التحفظات، وتحديد العقبات التي تحول دون التصديق على تلك الصكوك، ووضع استراتيجيات لتذليل تلك العقبات.

١٧ - أما مشروع التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، الذي وضعه مفوض الأمم المتحدة السامي/مركز حقوق الإنسان بالاشتراك مع حكومة بوروندي، فقد نفذ بالتعاون مع بعثة مراقبين منظمة الوحدة الأفريقية في بوروندي. كما تعاون مركز حقوق الإنسان مع منظمة الوحدة الأفريقية في وضع وتنفيذ برنامج تدريبي بشأن حقوق الإنسان والمقرابطية وسيادة القانون لرؤساء الأكاديميات العسكرية في أفريقيا.

١٨ - وقدم المفوض السامي/ مركز حقوق الإنسان الدعم للمؤتمر الإقليمي الأول للمؤسسات الوطنية الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان، الذي نظمته اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحرفيات في الكاميرون، وذلك في ياوندي في الفترة من ٥ إلى ٧ شباط/فبراير ١٩٩٦. وكان هذا المؤتمر هو أول مبادرة إقليمية في مجال المؤسسات الوطنية، وحضره ممثلون لـ ١٢ مؤسسة وطنية من المنطقة كما حضره عدة مراقبين. وكان من النتائج التي أسفر عنها الاجتماع إنشاء لجنة تنسيق للمؤسسات الوطنية الأفريقية.

ثالثا - وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

١٩ - وفقاً لما طلبته الجمعية العامة وكذلك لجنة حقوق الإنسان في عديد من قراراتهما، وبخاصة قرار لجنة حقوق الإنسان رقم ٤٨/١٩٩٥ المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٥ بشأن وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، واصل الأمين العام، خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، إيلاء اهتمام خاص للبلدان الواقعة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

٢٠ - وفي هذا الصدد، واصل مفهوم الأمم المتحدة السامي/مركز حقوق الإنسان، بناءً على طلب الحكومات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، بذل جهوده الرامية إلى تمكين بلدان المنطقة من الاستفادة من جميع الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان. وهناك مشاريع للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان تم إعدادها أو جار إعدادها حالياً مع ١٢ حكومة في المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك، نظم المفهوم السامي/مركز حقوق الإنسان، حلقة عمل إقليمية، هي الرابعة في سلسلة من الحلقات، كرست لموضوع الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وذلك بالتعاون مع حكومة نيبال، في كتماندو في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٦. وأدى بيان في ذلك الاجتماع كل من المفهوم السامي لحقوق الإنسان ووزير خارجية نيبال. ومن المهم الالتفات إلى ما حدث للمرة الأولى في هذا السياق، وهو أن حكومات المنطقة التي حضرت حلقة العمل اختتمت الاجتماع بصياغة نتائج لحلقة العمل، حددت فيها خطوات معينة بوصفها اللبنة الأساسية لإنشاء آلية إقليمية لحقوق الإنسان. ويتضمن تقرير الأمين العام (E/CN.4/1996/46 و Add.1)، المقدم وفقاً للفقرة ١٥ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٨/١٩٩٥، معلومات تفصيلية بهذا الصدد.

٢١ - وقامت اللجنة الاسترالية لحقوق الإنسان وتكافؤ الفرص ولجنة حقوق الإنسان في نيوزيلندا، بالتعاون مع مفهوم الأمم المتحدة السامي/مركز حقوق الإنسان، بتنظيم حلقة العمل الإقليمية الأولى للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آسيا والمحيط الهادئ، وذلك في داروين باستراليا في الفترة من ٨ إلى ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٦. وضمت حلقة العمل ممثليين رفيعي المستوى لأربع مؤسسات وطنية في المنطقة، فضلاً عن ممثليين للبلدان التي ترغب أو تعكف على إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان. وقرر الاجتماع إنشاء محفل للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في آسيا والمحيط الهادئ.

رابعاً - برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان

٢٢ - استمر نمو البرنامج في عام ١٩٩٥. وقد اضطلع مفهوم الأمم المتحدة السامي/ مركز حقوق الإنسان بأكثر من ٢٠٠ من الأنشطة، استهدفت تقديم الدعم إلى الدول. ويُوجه نظر الجمعية العامة إلى تقرير الأمين العام بشأن البرنامج (E/CN.4/1996/90).

خامساً - الخلاصة

٢٣ - أثبت الواقع أن تعاون برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مع المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية تعاون متين وداعم. بيد أنه لم تستند بعد إمكانات هذا التعاون من ناحية الموارد البشرية والتنظيمية والمالية. وينبغي أن يكون ديدتنا مستقبلاً هو الاسترشاد بالأمثلة الطيبة للتعاون وتبادل المساعدة والتوصيل إلى أكفاء استخدام ممكن للموارد المحدودة. وستواصل الأمم المتحدة، في إطار الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٧-١٩٩٢، تعزيز عمليات التبادل مع المنظمات الإقليمية بغية تعزيز حقوق الإنسان على نحو ...

أفضل. وسيولى اهتمام خاص في ذلك لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، التي لا توجد فيها بعد ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، سيواصل موضوع الأمم المتحدة السامي/مركز حقوق الإنسان تيسير العملية التدريجية التي تستهدف التوصل خطوة خطوة إلى إنشاء آلية إقليمية لحقوق الإنسان، وذلك عن طريق جملة وسائل منها تنظيم حلقة العمل الإقليمية السنوية وإيلاء الأولوية لاحتياجات البلدان في المنطقة.

- - - - -